

الولايات المتحدة الأميركية: الفئة 1

تشكل الولايات المتحدة الأميركية بلد مصدر ومعبر ومقصد لرجال ونساء ومغايري هوية جنسية وأطفال، من المواطنين الأميركيين والأجانب أيضاً، ممن أخضعوا للاتجار بهم جنسياً وللعمل القسري. ويمكن أن يتم الاتجار بالأشخاص في الصناعات المشروعة وغير المشروعة على حد سواء، بما في ذلك الجنس التجاري، والخدمات الفندقية ومرافق الضيافة، وأطقم البيع، والزراعة، والتصنيع، وخدمات تنظيف المباني والاعتناء بها، والبناء، ومواقع بناء السفن وترميمها، والمطاعم، والرعاية الصحية، ورعاية المسنين، وخدمات صالونات التجميل، والكرنفالات والأسواق الموسمية، والبيع بالتجول، والتسول، والخدمة في المنازل. وقد تم التعرف على ضحايا اتجار بالأشخاص ممن دخلوا الولايات المتحدة بوثائق قانونية وممن هم بدون وضع قانوني، بينهم مشاركون في برامج تأشيرات للعمال المؤقتين الذين يستدون احتياجات الكثير من الصناعات المذكورة أعلاه. وقد أعرب مسؤولون حكوميون وشركات ومنظمات غير حكومية عن القلق إزاء خطر وجود اتجار بالأشخاص في سلاسل الإمداد العالمية بما في ذلك في عقود الحكومة الفدرالية. يأتي الضحايا من كل منطقة في العالم تقريباً؛ وقد جاءت على رأس قائمة دول المنشأ بالنسبة للضحايا الذين حددت هويتهم الحكومة الفدرالية في السنة المالية 2014 الولايات المتحدة والمكسيك والفلبين. وكانت أكثر المجموعات السكانية قابلية للوقوع ضحية في الولايات المتحدة هي: الأطفال ممن وضعوا في نظام رعاية الأطفال ونظام العدالة الخاص بالأحداث؛ الأحداث الفارون من بيوتهم والمشردون بلا مأوى؛ الأطفال العاملون في الزراعة؛ الهنود الأميركيون وسكان أسكا الأصليين؛ العمال المهاجرون؛ الأجانب العاملون في خدمة المنازل في منازل الدبلوماسيين؛ العاملون في مؤسسات تجارية في تجمعات سكانية إثنية؛ المجموعات السكانية التي لا تتقن الإنجليزية؛ الأشخاص ذوو الاحتياجات الخاصة؛ سكان الأرياف؛ والمثليون والمثليات ومشتهو الجنسين ومغايرو الهوية الجنسية. ويمارس بعض المواطنين الأميركيين السياحة الجنسية مع الأطفال في البلدان الأجنبية.

تلتزم الحكومة الأميركية التزاماً تاماً بالحد الأدنى من المعايير لاجتثاث الاتجار بالأشخاص، وقد واصلت الحكومة الفدرالية التحقيق والملاحقة القانونية في حالات الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي ولغرض استغلال العمالة أيضاً، وحافظت على معدلات عالية من عمليات الملاحقة القانونية. كما واصلت توفير أنواع مختلفة من الخدمات المتخصصة لعدد أكبر من ضحايا الاتجار، علاوة على أنواع مختلفة من المساعدات الخاصة بالهجرة لضحايا الاتجار بالأشخاص الأجانب، بما في ذلك سبيل إلى الحصول على الجنسية. وتضمنت جهود الحيلولة دون وقوع الاتجار تعديل لوائح المشتريات الفدرالية لتعزيز تدابير الحماية ضد الاتجار بالأشخاص في العقود الفدرالية. وما زالت هناك تحديات: ما زالت بعض المنظمات غير الحكومية تعبر عن قلقها بشأن عدم قيام المسؤولين الحكوميين بشكل مطرد باعتماد نهج يركز على الضحايا. وتم احتجاز بعض ضحايا الاتجار، وبينهم من لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر، أو مقاضاتهم من قبل المسؤولين في حكومات الولايات أو المسؤولين المحليين لارتكابهم نشاطات إجرامية مرتبطة بكونهم أخضعوا للاتجار بهم، على الرغم من قوانين "الملاذ الآمن" في بعض الولايات وعلى الرغم من سياسة الحكومة الفدرالية بعدم جواز معاقبة الضحايا لمجرد قيامهم بأفعال غير مشروعة كنتيجة مباشرة للاتجار بهم.

توصيات للولايات المتحدة:

تشجيع اعتماد سياسات تركز على الضحايا على صعيد الولايات والصعيد المحلي تضمن عدم معاقبة الضحايا، بمن فيهم الأطفال، على جرائم ارتكبوها كنتيجة مباشرة للاتجار بهم؛ دعم توفير مساكن ملائمة للأطفال من ضحايا الاتجار تضمن سلامتهم وصحتهم الجسدية والعقلية؛ تعزيز التدقيق بين مجموعات الشباب المعرضة لخطر الاتجار وبين الأفراد المعتقلين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وغير ذلك من الفئات المستضعفة المعرضة للخطر، للتعرف على الأشخاص الذين تم الاتجار بهم من بينهم؛ القيام بملاحقات قانونية فعالة في مجال الاتجار بالعمال؛ السعي إلى الحصول على معلومات من الناجين لتحسين التدريب والبرامج والسياسات؛ ضمان السعي إلى الحصول على تعويض جنائي لضحايا الاتجار؛ تعزيز جهود منع الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك معالجة أمر الطلب على الجنس التجاري؛ القيام بجهود على أساس ثقافي لتعزيز التنسيق بين أنظمة العدالة الجنائية وأنظمة الخدمات الاجتماعية لصالح ضحايا الاتجار بالأشخاص من الأميركيين من سكان أميركا الأصليين؛ التأكد من قيام المسؤولين في أجهزة تطبيق القانون الفدرالية بتقديم طلب في الوقت المناسب لمنح وضع "الوجود المستمر" للضحايا المستحقين، والتأكد من تدريب المسؤولين في أجهزة تطبيق القانون على مستوى الولايات والمستوى المحلي على القيام بذلك؛ زيادة تدريب المسؤولين في نظام العدالة الجنائية ونظام العدالة الخاص بالأحداث والمسؤولين في محاكم الأسرة ومفتشي العمل والموظفين في الفصليات والكيانات التي تقدم الخدمات الاجتماعية وخدمات الرعاية الاجتماعية للأحداث، والمستجيبين الأوائل، بما في ذلك في الجزر التابعة للولايات المتحدة، وذلك في مجال التعرف على مؤشرات وجود اتجار بالأشخاص واعتماد نهج يركز على الضحايا؛ توفير روابط اليكترونية تقود إلى البيانات الصحفية المتعلقة بقضايا الاتجار الفدرالية في موقع واحد على الإنترنت؛ ودعم الأبحاث الجديدة حول الاتجار من حيث صلته بالدبلوماسيين والعاملين في السلك العسكري وقوات حفظ السلام وغير ذلك من أشكال التواطؤ الرسمي.

الملاحقة القانونية

لقد أثبتت الولايات المتحدة إحراز تقدم في الجهود الفدرالية لتطبيق قانون مكافحة الاتجار. ويحظر قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص لعام 2000، وتعديلاته، جميع أشكال الاتجار بالأشخاص. ويحظر القانون الأميركي، علاوة على تجريمه هذه الأفعال، التواطؤ وأية محاولة لانتهاك هذه الأحكام، بالإضافة إلى حظر عرقلة تطبيقها والاستفادة مادياً من هذه الأفعال. ولا تتطلب محاكمات المتجربين بالأطفال لغرض الاستغلال الجنسي دليلاً على استخدام العنف، أو الاحتيال، أو الإكراه. ويحظر قانون جنائي خاص بالاحتيال في العمالة الأجنبية استخدام الاحتيال لجلب عمال للقيام بعمل في الولايات المتحدة، أو في أماكن أخرى بموجب عقد مع الحكومة الأميركية، أو في ممتلكات أميركية، أو في منشآت عسكرية أميركية. والعقوبات المنصوص عليها في هذه القوانين صارمة بما فيه الكفاية وتتسق مع العقوبات المنصوص عليها للجرائم الجسيمة الأخرى: تتراوح العقوبات حتى تصل إلى السجن مدى الحياة. وقد قدم الكونغرس في عامي 2014 و2015 عدداً من مشاريع قوانين تعالج الاتجار، وفي أيلول/سبتمبر 2014، تحول تشريع "تقوية العائلات ومنع الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي التجاري" إلى قانون. يعدل هذا القانون برنامجاً فدرالياً خاصاً بالرعاية الأسرية البديلة بهدف معالجة الاتجار، من بين معالجة أمور أخرى.

لا تزال الوكالات الفدرالية المسؤولة عن التحقيق في جرائم الاتجار بالأشخاص وملاحقتها قضائياً هي نفسها المذكورة في تقرير الاتجار بالأشخاص لعام 2014 "الاتجار بالأشخاص" الخاص بالولايات المتحدة. وقد اتسمت الفترة التي يغطيها التقرير بنتائج المرحلة الأولى من مبادرة فريق تنسيق مكافحة الاتجار، التي قامت بإطلاقها في عام 2011 وزارات العدل والأمن الوطني والعمل، والتي نجحت في تنظيم إجراءات التحقيق والملاحقة القانونية الخاصة بالاتجار بالأشخاص. وقد وجد تقييم داخلي لمناطق فريق تنسيق مكافحة الاتجار زيادة لا يستهان بها في الإدانات في عمليات اتجار تتعلق بالعمالة القسرية والاتجار لغرض الاستغلال الجنسي التجاري الدولي، والاتجار بالبالغين لغرض الاستغلال الجنسي التجاري بالقوة والاحتيال والإكراه. ومولت وزارة العدل 14 فريقاً من فرق عمل مكافحة الاتجار. هذه الفرق تشكل "نموذجاً تعاونياً مُعزّزاً" وتضم عناصر تطبيق قوانين فدرالية وولائية ومحلية؛ ومسؤولين عماليين؛ ومقدمي خدمات للضحايا. وقامت وزارة العمل خلال الفترة التي يغطيها التقرير بتعزيز آليتها الخاصة باكتشاف حالات الاتجار المحتملة وإحالتها على النحو الملائم إلى شركائها في مجال تطبيق القانون.

وتقوم الحكومة الفدرالية بإصدار التقارير المتعلقة بتطبيق القانون سنوياً على أساس السنة المالية (1 تشرين الأول/أكتوبر حتى نهاية 30 أيلول/سبتمبر). وفي السنة المالية 2014، أفادت دائرة الهجرة والجمارك في وزارة الأمن الوطني بأنها فتحت 987 تحقيقاً يمكن أن تتضمن اتجاراً بالأشخاص، وهو عدد أقل من الـ 1025 تحقيقاً التي فتحتها في السنة المالية 2013. وقام مكتب التحقيقات الفدرالي بفتح 835 تحقيقاً رسمياً في عمليات اتجار بالأشخاص، وهو عدد أكبر من الـ 734 تحقيقاً التي فتحتها في السنة المالية 2013، واستهلت فرق وزارة العدل التي تشكل "نموذجاً تعاونياً مُعزّزاً" 1083 تحقيقاً. وأفادت وزارة الخارجية بأنها فتحت تحقيقات في 154 حالة اتجار بالأشخاص في جميع أنحاء العالم في السنة المالية 2014، مما يشكل انخفاضاً في العدد مقارنة بالـ 195 تحقيقاً في السنة المالية 2013. وأفادت وزارة الدفاع بأنها حققت في 14 حالة اتجار بالأشخاص كان لعناصر في السلك العسكري ضلع فيها، مما يشكل زيادة مقارنة بالتسع تحقيقات التي أجرتها في السنة المالية 2013.

وتقوم وزارة العدل بملاحقة قضايا الاتجار بالأشخاص قضائياً من خلال مكاتب الادعاء العام الـ 94 الأميركية ومن خلال الـ وحدتين المتخصصةتين اللتين تعملان بمثابة خبراء المواضيع بوزارة العدل في جميع أنحاء الولايات المتحدة. وقد استهلت وزارة العدل ما مجمله 208 ملاحقة قانونية فدرالية بجريمة اتجار بالأشخاص في السنة المالية 2014، موجّهة الاتهامات لـ 335 متهماً. وتضمنت هذه الملاحقات القانونية 190 دعوى يغلب عليها الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي التجاري و 18 دعوى يغلب عليها الاتجار بالأيدي العاملة بغرض العمل القسري، رغم أن بعضها تضمن الشكليات معاً. وتشكل هذه الأرقام زيادة مقارنة بالسنة المالية 2013، التي قامت وزارة العدل خلالها بـ 161 ملاحقة قانونية وجهت فيها اتهامات لـ 253 متهماً.

وفي السنة المالية 2014، حققت وزارة العدل إدانات بحق 184 متّجراً بالأشخاص، مقارنة بإدانة 174 متّجراً في السنة المالية 2013. وكانت 157 من إدانات الفترة التي يغطيها هذا التقرير بحق متهمين في دعاوى ساد فيها الاتجار للاستغلال الجنسي التجاري و 27 ساد فيها الاتجار بالأيدي العاملة لغرض العمل القسري، رغم أن عدة دعاوى تضمنت شكليات الاتجار. ولا تشمل هذه الأرقام قضايا الاتجار بالأطفال لغرض

الاستغلال الجنسي التي يتم النظر فيها بناء على قوانين غير قوانين الاتجار بالأشخاص. وتراوحت العقوبات التي فرضت على المتجربين الذين تمت إدانتهم ما بين السجن خمس سنوات إلى السجن مدى الحياة. وقد استخدمت الحكومة، لأول مرة، أحد بنود القانون المتعلقة بالاختصاص خارج حدود الولاية القضائية، وذلك لإدانة متجرب بالأشخاص قام بالاتجار بالأشخاص لغرض الاستغلال الجنسي التجاري في بلد آخر غير الولايات المتحدة.

ودعت منظمات غير حكومية إلى توفير بيانات أكثر دقة وتحديدًا ويسهل الاطلاع عليها، عن دعاوى الاتجار بالأشخاص الفدرالية والولائية والمحلية، وإلى إعطاء المزيد من الأولوية للملاحقات القانونية الخاصة بالعمالة القسرية. وتوصل تقرير مولته الحكومة الفدرالية إلى أن أجهزة تطبيق القانون وجدت في بعض الحالات صعوبة في اكتشاف الاتجار بالأيدي العاملة والتمييز بينه وبين الأشكال الأخرى لاستغلال العمال والانتهاكات في مكان العمل، وأن استعداد العمال للتعريف بأنفسهم كضحايا اتجار والتعاون مع عناصر تطبيق القانون كان يختلف باختلاف مستوى الثقة التي تمكنت تلك العناصر من زرعها في نفوس الضحايا المحتملين ومقدمي الخدمات للضحايا.

كما أعربت منظمات غير حكومية عن القلق لكون المدعين العامين الفدراليين لم يطالبوا بقوة بتعويض إلزامي لضحايا الاتجار. وقد توصل تقرير أصدرته منظمة غير حكومية في الفترة التي غطاها التقرير إلى أن المحاكم الفدرالية أمرت، في الفترة الممتدة بين عام 2009 و عام 2012، بدفع تعويض في 36 بالمائة من الدعاوى فقط، وأن حصول ضحايا العمالة القسرية على تعويض كان أكثر احتمالاً بكثير من حصول ضحايا الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي التجاري على تعويض، وكانت قيمة التعويضات التي يحصل عليها ضحايا العمالة القسرية تبلغ في المتوسط حوالي خمسة أضعاف ما يتلقاه ضحايا الاتجار بغرض الاستغلال الجنسي التجاري. وأشار التقرير إلى أنه في حين أن الكثير من المدعين العامين يسعون إلى الحصول على التعويض للضحايا، إلا أن هناك التباس حول متى، وعلى أي أساس، يتوجب دفع التعويض لضحايا الاتجار للاستغلال الجنسي التجاري، ويمكن أن تتعثر جهود الحصول على التعويض إذا ما كان الضحايا قد قدموا خدمات غير مشروعة.

وقد أثبتت الحكومة تحقيقها لنتائج في مجال معالجة مشاركة موظفين حكوميين على الصعيد الفدرالي وصعيد حكومات الولايات في الاتجار. وأبلغت الحكومة عن أربع حالات جديدة على الأقل من مشاركة مسئولين حكوميين في عمليات اتجار بالأشخاص. تم اعتقال عنصر في الجيش بتهم الاتجار بشخص في السابعة عشرة من العمر لغرض الاستغلال الجنسي. كما تم اعتقال عنصر في سلاح البحرية في هاواي بتهم الاتجار بشخص في السادسة عشرة من العمر لغرض الاستغلال الجنسي. وتم التحقيق مع عنصر آخر في سلاح البحرية على خلفية اتهامات بالاتجار بالأطفال لغرض الاستغلال الجنسي وتم الحكم عليه في ولاية فرجينيا بالسجن خمس سنوات بتهم أقل خطورة. وتم الحكم على عنصر ثالث في سلاح البحرية لإدانته بارتكاب عدة جرائم، بينها القيام بدور قواد، بالسجن 10 سنوات في كاليفورنيا لاستخدامه طفلاً في نشاطات جنس تجاري شارك فيها ستة عناصر أخرى في الخدمة الفعلية في سلاح البحرية. وحققت الحكومة تقدماً في الدعاوى المذكورة في تقرير الاتجار بالأشخاص الخاص بالعام الماضي. وقد حكم على شرطي في مقاطعة كولومبيا بالسجن سبع سنوات لاستغلاله فتيات صغيرات في نشاطات جنسية مرتبطة بالدعارة. وفي تكساس، أُدين

مراقب سلوك أحداث بتهمة الاتجار بالأشخاص لغرض الاستغلال الجنسي. وتشكل هذه الإدانات الأربعة بحق مسؤولين زيادة مقارنة بالإدانتين الصادرتين في العام السابق.

بالإضافة إلى القوانين الفدرالية، تشكل قوانين الولايات الأساس الذي تركز إليه معظم الإجراءات الجنائية، مما يجعل تبني حكومات الولايات قوانين لمكافحة الاتجار بالأشخاص أمراً أساسياً لجعل مفاهيم العمل القسري أمراً مؤسسياً بالنسبة لأفراد الشرطة المحليين العاديين. وقد توصل تقرير أصدرته منظمة غير حكومية في عام 2014 إلى وجود تحسن في قوانين الولايات الخاصة بمكافحة الاتجار بالأشخاص في السنوات الأخيرة، إلا أن التقرير أشار إلى أن تمويل تطبيق هذه القوانين الجديدة كان يشكل صعوبة. كما وجد التقرير أنه لا تزال هناك حاجة إلى قوانين ولائية تساعد بشكل شامل ضحايا الاتجار بالأشخاص وتحميهم. وأشار تقرير آخر إلى أن الثغرات في قانون الهجرة الفدرالي وقوانين العمل الضعيفة في الولايات يمكنها، حتى في الولايات التي يوجد لديها قوانين لمكافحة الاتجار بالعمال، أن تعيق الملاحقة القانونية للمتجرين بالعمال. وقد استمرت في بعض الحالات معاملة ضحايا الاتجار، بما في ذلك الضحايا الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر بعد، كمرتكبي جرائم.

واصلت الحكومة الفدرالية جمع البيانات الخاصة بالتحقيقات المتعلقة بالاتجار بالأشخاص من سلطات الولايات والسلطات المحلية خلال الفترة التي يغطيها التقرير من خلال "برنامج التبليغ الموحد عن الجرائم" التابع لمكتب التحقيقات الفدرالي. إلا أنه لم تكن كافة الولايات القضائية الولائية والمحلية مشاركة في البرنامج، ولم تتوفر بيانات بشأنها عند إعداد التقرير. كما أنه لا توجد آلية رسمية لتتبع الملاحقات القانونية على صعيد الولاية والصعيد المحلي.

وقدواصلت الحكومة الأميركية جهودها لتدريب المسؤولين وعززت جهودها في مجال تشاطر المعلومات على سبيل المثال، نشرت وزارة العدل دليلاً إلكترونيًا على الإنترنت لتوفير التوجيهات لفرق العمل لتقوم بعملها بفعالية، وانخرطت في جهد مكثف لبناء قدرات القائمين على تطبيق القانون والعاملين في السلك العسكري ومقدمي الخدمات الاجتماعية ومفتشي العمل والمحامين الذين يقدمون خدماتهم دون مقابل وغيرهم. وقامت وزارة الأمن الوطني بتحديث دورة تدريبية على الإنترنت وأنتجت أشرطة تدريب بالفيديو للمسؤولين عن تطبيق القوانين. وواصلت الوكالات الفدرالية تطبيق برنامج تجريبي في عشرة بلدان لزيادة تدفق المعلومات المتعلقة بالاتجار بالأشخاص في الخارج الذي لديه روابط مع الولايات المتحدة. وقام مكتب التحقيقات الفدرالي ودائرة الهجرة والجمارك بتدريب شركاء محليين على ملاحظة مؤشرات الاتجار بالأشخاص لغرض الاستغلال الجنسي، وقادت عناصرهما عمليات إنفاذ تم إعدادها لتعزيز القدرات خلال مباراة السوبر بول وبعدها في عام 2015.

الحماية

زادت الحكومة الفدرالية جهودها لحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص؛ إلا أن عدد الإعفاءات من شروط قوانين الهجرة التي تم إصدارها لضحايا الاتجار تقلص مقارنة بالفترة التي غطاها التقرير السابق. وقد حسنت الولايات المتحدة من استجابتها المتعددة الاختصاصات، والتي تركز على الضحايا، والمتعلقة باكتشاف ضحايا الاتجار بالأشخاص وتقديم الخدمات لهم، واعتمدت عدداً أكبر بكثير من الأفراد كضحايا اتجار

بالأشخاص، وقدمت خدمات لعدد أكبر من الضحايا، وزادت التمويل المخصص لهذه الخدمات. لدى الحكومة الفدرالية إجراءات رسمية لتوجيه المسؤولين في مجال اكتشاف الضحايا وإحالتهم إلى مقدمي الخدمات؛ وهي تمول عدة خطوط هاتفية فدرالية مجانية مخصصة لتلقي المعلومات السرية، بينها خط ساخن قومي مجاني وخدمة إحالة ضحايا تشغلها منظمة غير حكومية؛ وتمول المنظمات غير الحكومية التي تقدم خدمات مخصصة لضحايا الاتجار.

وتتضمن مساعدات الضحايا التي تمولها الحكومة الفدرالية إدارة القضايا وإحالة الضحايا إلى مقدمي الرعاية الطبية وخدمات طب الأسنان والصحة العقلية ومعالجة إدمان المخدرات والكحول، والطعام والمأوى، وخدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية، والمساعدة في المسائل القانونية وفي مجال الهجرة، والتوظيف والتدريب، ومساعدات في مجال المواصلات، وخدمات أخرى مثل الدفاع عنهم في المحاكم الجنائية. ووفرت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية إدارة شاملة لحالات ضحايا الاتجار الأجانب والمحليين ومولت منحاً لتعزيز القدرات في أنظمة رعاية الأطفال لمواجهة الاتجار. وقدمت وزارة العدل خدمات شاملة ومخصصة لضحايا الاتجار بالأشخاص الأجانب والمحليين. وقد ازداد تمويل الحكومة الفدرالية بشكل عام لبرامج مساعدة الضحايا في السنة المالية 2014. ووفرت وزارة الأمن الوطني للضحايا الذين تم اكتشافهم أثناء إجراء التحقيقات القدرة على الحصول على خدمات متخصصة ودعم من خبراء مساعدة الضحايا وخبراء إجراء المقابلات المتعلقة بالطب الشرعي، وذلك طوال مرحلتي التحقيق والملاحقة القانونية. وقد قدمت وزارة الأمن الوطني هذه المساعدة لـ 446 ضحية اتجار بالأشخاص في السنة المالية 2014، وهو عدد يزيد عن الـ 330 ضحية الذين تلقوا هذه المساعدة في السنة المالية 2013.

وأصدرت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية 530 رسالة تصديق على الاستحقاق لبالغين أجنبي و219 رسالة تصديق على الاستحقاق لأطفال أجنبي في السنة المالية 2014، وهي زيادة لا يُستهان بها مقارنة بالسنة المالية 2013، عندما أصدرت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية 406 رسالة تصديق على الاستحقاق لبالغين و114 رسالة لأطفال. ويمكن التصديق على الاستحقاق لضحايا الاتجار البالغين من تلقي خدمات من الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات عندما يتم منحهم وضع "الوجود المستمر" أو عندما يكون الضحية قد قدم طلباً غير زائف لـ "تأشيرة T لغير المهاجرين" أو تمت الموافقة على طلبه، كما سيتم الشرح لاحقاً. وتتيح رسالة التصديق على الاستحقاق الحصول فوراً على مساعدات وخدمات ممولة فيدرالياً عندما تبين المعلومات أن الطفل ضحية اتجار بالأشخاص. وقد منحت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية 7.4 مليون دولار في السنة المالية 2014 لثلاث منظمات غير حكومية كي توفر خدمات إدارة الحالات للضحايا الأجانب بواسطة شبكة من المتلقين الفرعيين من المنظمات غير الحكومية، مما يشكل زيادة في التمويل مقارنة بمبلغ الـ 4.5 مليون دولار التي قدمتها في عام 2013. وقد دعمت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية، من خلال هذه المنح، 153 منظمة غير حكومية توفر الخدمات في مختلف أنحاء البلد قدمت مساعدات لما مجموعه 1137 شخصاً وأفراد عائلاتهم، مما يشكل زيادة مقارنة بالعام السابق عندما قدمت مساعدات لـ 915 شخصاً. وأفادت منظمات غير حكومية بأن افتقار موظفي مكاتب تقديم المساعدات إلى التدريب بشأن عملية التصديق على الاستحقاق التي تقوم بها وزارة الصحة والخدمات الإنسانية أدى إلى حرمان بعض الضحايا وعائلاتهم عن طريق الخطأ من الحصول على المساعدات. وفي السنة المالية 2014، قدمت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية تمويلاً جديداً لخدمة الأفراد المحليين من ضحايا الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك 1.44 مليون

دولار لتوفير خدمات منسقة تركز على الضحية و2.25 مليون دولار لمعالجة مشكلة الاتجار بالأشخاص في أنظمة تقديم الرعاية الاجتماعية للأطفال.

وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، قدمت وزارة العدل الرعاية لعدد أكبر من ضحايا الاتجار، بما في ذلك عدد أكبر من ضحايا العمل القسري، مقارنة بعددهم في العام الماضي. وأفاد متلقو منح وزارة العدل الذين يقدمون الخدمات للضحايا، في الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليو 2013 حتى 30 حزيران/يونيو 2014، بوجود أكثر من 2782 قضية ما زالت مفتوحة تتعلق بالأشخاص الذين يتلقون الخدمات منها، بينها 1366 ضحية جديدة، مقارنة بـ1911 قضية مفتوحة و1009 ضحايا جدد في العام السابق. كما أفاد متلقو منح وزارة العدل بأن 55 بالمائة من الضحايا الذين تم تقديم خدمات لهم خلال الفترة التي يغطيها التقرير كانوا من الأجانب وأن 45 بالمائة كانوا مواطنين أميركيين أو مقيمين دائمين في البلد بصورة قانونية. كما قامت وزارة العدل، في السنة المالية 2014، بتمويل 28 منظمة تقدم خدمات للضحايا في مختلف انحاء الولايات المتحدة، وبلغ مجمل التمويل حوالي 10.9 مليون دولار، مقارنة بمبلغ 11.2 مليون دولار في السنة المالية 2013 و5.4 مليون دولار في السنة المالية 2012.

ولم تتح أنظمة حفظ السجلات التي تعتمد على كل من وزارة العدل ووزارة الصحة والخدمات الإنسانية القيام بمراجعة مشتركة لمعرفة الضحايا الذين تلقوا خدمات من الوزارتين. وأفادت منظمة غير حكومية باستمرار وجود تفاوت بين مستوى الحماية التي يتلقاها ضحايا الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي التجاري وضحايا الاتجار بالأيدي العاملة، بمن فيهم الأطفال. وتوصلت دراسة مولتها الحكومة الفدرالية حول الاتجار بالأيدي العاملة في الولايات المتحدة إلى أن بعض المسؤولين المحليين عن تطبيق القانون لم يتعرفوا على المؤشرات التي تدل على اتجار بالعمالة، وأن بعض الضحايا أمضوا أشهراً أو سنوات بعد هربهم قبل أن يتم وصلهم بمقدمي الخدمات. واستمرت منظمات غير حكومية في القول بأن تمويل الحكومة الفدرالية لخدمات الضحايا غير كاف لمواجهة الاحتياجات الكثيرة للضحايا. وظل تأمين المأوى والمسكن لجميع ضحايا الاتجار، وخاصة الذكور وضحايا الاتجار بالأيدي العاملة، غير كاف، وأدى في بعض الحالات إلى عودة الضحايا إلى ظروف خطيرة. وقد زادت الحكومة الفدرالية تمويلها المخصص لضحايا الاتجار بالأشخاص بشكل كبير من خلال تخصيصها تمويلاً بلغ 42 مليون دولار لوزارة العدل وأكثر من 15 مليون دولار لوزارة الصحة والخدمات الإنسانية للسنة المالية 2015. وأفادت منظمات غير حكومية أيضاً بأن الأطفال كانوا يوضعون في بعض الأحيان في مساكن بظروف مقيدة، مما كان يوجد وضعاً يحاكي الأوضاع التي كانوا يعيشون فيها كضحايا خاضعين لسيطرة المتجرين بهم.

وأعرب بعض المنظمات غير الحكومية عن دواعي قلق بشأن فعالية التدقيق في الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم الذين لفتوا انتباه السلطات الفدرالية. وينص قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص على الإجراءات التي تنطبق على الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم الذين يفدون من الدول ذات الحدود البرية المشتركة مع الولايات المتحدة والذين يتم اعتقالهم على الحدود البرية أو على إحدى نقاط الدخول. ويتعين التدقيق في حالة هؤلاء الأطفال للتأكد من أنهم ليسوا ضحايا اتجار بالأشخاص ومن أنهم لا يواجهون خطر الوقوع ضحايا، وأنهم لا يخشون مقاضاتهم، وأن باستطاعتهم اتخاذ قرار مستقل بأنفسهم حول ما إذا كانوا يريدون سحب طلب السماح لهم بدخول الولايات المتحدة. وفي حال استيفائهم جميع هذه الشروط، يمكن

عندئذ السماح لهم بسحب طلبات الدخول والعودة إلى بلدانهم الأصلية. أما في ما عدا ذلك، فيتعين معاملة هؤلاء الأطفال بنفس الطريقة التي يعامل بها الأطفال القادمون وحدهم بدون مرافق من دول ليست لديها حدود مشتركة مع الولايات المتحدة، أي أنه تتعين إحالتهم إلى وزارة الصحة والخدمات الإنسانية خلال 72 ساعة من التوصل إلى أنهم أطفال غير مصحوبين بنويعهم. ولدى وضع الأطفال في رعاية الوزارة وتحت عهدها، يتم التدقيق في حالاتهم بحثاً عن أي مؤشر على الاتجار بهم في الولايات المتحدة أو خارجها. وتقرر وزارة الصحة والخدمات الإنسانية، على النحو الملائم، أنهم مؤهلون للحصول على المساعدات والخدمات، التي يمكن أن تشمل على مساعدة على المدى الطويل. وقد ساعدت الوزارة 113 طفلاً ضحايا اتجار بالأشخاص من خلال برنامج اللاجئين القصر غير المصحوبين لعام 2014، الذي يفرض على الولايات أن تقدم لهم نفس المساعدة والرعاية والخدمات المتوفرة للأطفال الذين تتم رعايتهم لدى أسر بديلة.

وقد ساندت الولايات المتحدة الضحايا الأجانب والأميركيين عن طريق استخدام منسقي مساعدة الضحايا في أجهزة تطبيق القانون ومكاتب المدعين العامين أثناء عمليات التحقيق والملاحقة القانونية المتعلقة بالاتجار بالأشخاص، وعن طريق توفير حماية الهجرة للضحايا الأجانب. وتقدم وزارة الأمن الوطني إعفاءات من قوانين الهجرة مخصصة للضحايا بطريقتين: وضع "الوجود المستمر" على المدى القصير، و"وضع غير مهاجر T" (المعروف بالتأشيرة T) على المدى الأطول. ويمنح هذان الوضعان القانونيان الحق في العمل في الولايات المتحدة بصورة قانونية. ويتعين أن يكون مقدمو طلبات الحصول على التأشيرة T موجودين في الولايات المتحدة نتيجة للاتجار بهم وأن يظهروا تعاوناً إزاء الطلبات المعقولة للمسؤولين عن تطبيق القانون إلا إذا كانوا ممن لم يبغوا الثامنة عشرة من العمر أو غير قادرين على التعاون نتيجة الصدمة من تجربتهم المؤلمة. ويمكن للضحايا أن يقدموا، عند طلب الحصول على التأشيرة من فئة T، التماساً بخصوص أفراد عائلة معينين، أو أفراد من العائلة الممتدة الذين يواجهون خطراً أجنبياً بالانتقام منهم؛ ويجوز للضحايا الحاصلين على التأشيرة T، وأفراد عائلاتهم الذين استمدوا حق الإقامة في الولايات المتحدة عن طريقهم، العمل في الولايات المتحدة والحصول على مزايا وخدمات فدرالية معينة. وبعد مرور ثلاث سنوات، أو لدى انتهاء عملية التحقيق أو المحاكمة، يمكن أن يكون الضحايا الذين منحوا تأشيرة غير مهاجر من الفئة T مؤهلين لطلب الحصول على وضع مقيم قانوني دائم ويمكن أن يكونوا مؤهلين في نهاية المطاف للحصول على الجنسية الأمريكية.

وفي السنة المالية 2014، أصدرت وزارة الأمن الوطني تصاريح "وجود مستمر" لـ 130 ضحية اتجار بالأشخاص كانوا شهوداً محتملين، وهو انخفاض مطرد من 171 في السنة المالية 2013 و199 في السنة المالية 2012. ومنحت الوزارة في 2014 وضع غير مهاجر حاصل على التأشيرة T لـ 613 ضحية و 788 من أقارب الضحايا المستحقين، مما يشكل انخفاضاً من 848 في عام 2013 و 975 في عام 2012. هذا، ولم يتم نشر التحديتات التي كان من المقرر إدخالها على اللوائح التطبيقية الخاصة بالتأشيرة T. وأعربت منظمات غير حكومية عن بواعث قلق مستمرة بشأن العدد الضئيل من تصاريح "الوجود المستمر" الممنوحة لضحايا الاتجار والصعوبة التي يواجهها بعض العمال من ضحايا الاتجار في الحصول على وضع "وجود مستمر". وفي نيسان/أبريل 2015، بدأت وزارة العمل تطبيق سياسة جديدة تصدق بموجبها على طلبات تأشيرة T، وأشارت منظمات غير حكومية إلى أن ذلك سيمنح الضحايا مزيداً من فرص الحصول على الدعم الذي يحتاجونه. كما ذكرت منظمات غير حكومية أن قيام المسؤولين عن تطبيق القانون في حكومات الولايات

وفي السلطات المحلية بإنفاذ قوانين الهجرة قد أثر في بعض الحالات بشكل سلبي على استعداد الضحايا المهاجرين للتوجه إلى السلطات المحلية طلباً للمساعدة.

ومن الأمور الأخرى المتعلقة بالهجرة والتي يمكن لضحايا الاتجار الاستفادة منها "وضع غير مهاجر من الفئة U" (يعرف عادة بالتأشيرة من الفئة U) التي تمنح لضحايا جرائم معينة تؤهلهم للحصول على هذه التأشيرة إن كانوا سيساعدون في عمليات التحقيق في ذلك النشاط الإجرامي والملاحقة القانونية للجناة. وقد حدد القانون أقصى عدد يمكن منحه من تأشيرات الفئة U في السنة المالية الواحدة بعشرة آلاف تأشيرة. وفي عام 2014، تمت الموافقة على 17 طلب تقدم به ملتزمون رئيسيون وكان الاتجار هو الجريمة التي تؤهلهم للحصول على تلك التأشيرة. وفي عام 2015، وسعت وزارة العمل أيضاً برنامج التأشيرة U بحيث يشمل النظر في تصديق الطلبات المتعلقة بثلاث جرائم أخرى تؤهل الضحايا للحصول على التأشيرة: العمل القسري، والاحتياط في عقود العمالة الأجنبية، والابتزاز. إلا أن منظمات غير حكومية استمرت في القول بأن ضحايا الاتجار ظلوا يواجهون صعوبات في الحصول على التأشيرة U، مشيرة إلى ازدياد طول الفترة التي تستغرقها الإجراءات في بعض الحالات، وكذلك العدد الإجمالي للطلبات الذي يفوق العدد الأقصى السنوي الذي فرض القانون عدم تجاوزه. وقد أفادت وزارة الأمن الوطني بانخفاض فترة إتمام معاملات طالبي التأشيرات من الفئتين T و U في السنة المالية 2014.

وفي عام 2014، قام أحد برامج وزارة الخارجية بلم شمل 327 فرداً من الأسر مع ذويهم من ضحايا الاتجار بالأشخاص الذين تم التعرف عليهم في الولايات المتحدة، ويشكل هذا العدد زيادة مقارنة بالـ 240 فرداً في السنة المالية 2013، و209 فرداً في السنة المالية 2012. وقدم هذا البرنامج مساعدة لخمسائة ناجين للعودة إلى بلدانهم. وقد وفرت وزارة الخارجية 724,893 دولاراً في السنة المالية 2014 لدعم هذا البرنامج.

واصلت هيئات متعددة في الحكومة الفدرالية توفير التدريب للمسؤولين عن تطبيق القوانين على المستوى الفدرالي وعلى مستوى الولاية وعلى المستوى المحلي وفي المناطق القبلية [حيث يعيش بعض الأميركيين الهنود سكان أميركا الأصليين]، وكذلك لمقدمي الخدمات التابعين للمنظمات غير الحكومية ولمقدمي الخدمات الصحية والإنسانية، وذلك للتشجيع على تطبيق أكثر اتساقاً لنهج يركز على الضحية في جميع مراحل التعرف على الضحية، وتقديم المساعدة، والتعافي، والمشاركة في إجراءات نظام العدالة الجنائية.

ورغم وجود برامج منح فدرالية وولائية ومحلية للأطفال المستضعفين والأحداث المعرضين لخطر الوقوع ضحايا، واجه الأطفال من ضحايا الاتجار بالأشخاص، وخاصة الصبيان والأحداث من مغايري الهوية الجنسية، صعوبات في الحصول على الخدمات اللازمة. وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، حافظت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية على مستوى التمويل لتدريب مقدمي الخدمات للأطفال الفارين من منازلهم والمشردين بدون مأوى، وواصلت تقديم الإرشاد الرسمي للولايات ولمقدمي الخدمات بشأن مواجهة الاتجار بالأطفال، وخاصة في مجال تقاطعه مع نظام رعاية الأطفال والبرامج الخاصة بالأحداث الهاربين والأحداث المشردين بدون مأوى. وأشارت منظمة غير حكومية إلى تقارير تفيد بوجود اتجار بالأطفال لغرض الاستغلال الجنسي التجاري تسيطر عليه عصابات، وتفيد كذلك بازدياد استخدام المتجربين بالأشخاص لمواقع التواصل الاجتماعي على الإنترنت للإيقاع بالضحايا والسيطرة عليهم. واستمرت المنظمات غير الحكومية

في الإعراب عن قلقها تجاه عدم كفاية جهود الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات الرامية إلى الاستجابة لمزاعم الاتجار بالأطفال لغرض العمل القسري والحيلولة دون هذه الممارسة.

وقد تم احتجاز أو مقاضاة بعض ضحايا الاتجار، بمن فيهم ضحايا لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر، بسبب أفعال قاموا بها كنتيجة مباشرة للاتجار بهم. وأفادت منظمات غير حكومية بأن الكثير من سلطات الولايات والسلطات المحلية لم تقم بمعاملة الأطفال الذين تم الاتجار بهم لغرض الاستغلال الجنسي كضحايا، بل قامت باعتقالهم وسجنهم، بما في ذلك الولايات التي لديها قوانين "ملاذ آمن" الغاية منها حمايتهم من مثل هذا التجريم. علاوة على ذلك، أفادت منظمات غير حكومية بأن سلطات تطبيق القانون الولائية والمحلية استمرت في اعتقال بعض ضحايا الاتجار الذين تم التعرف عليهم للتأكد من أنهم سيتمكنون من الحصول على الخدمات من خلال احتجازهم، وفي بعض الحالات، للحصول على شهاداتهم ضد المتجربين بهم. وقامت وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية، لمعالجة هذه التحديات، بتيسير التدريب مع المناصرين والمحامين ومقدمي الخدمات في جميع أنحاء الولايات المتحدة بهدف تعزيز التعرف على ضحايا الاتجار بالأشخاص من الأطفال.

المنع

حققت الحكومة الأميركية تقدماً في جهودها الرامية إلى الحيلولة دون وقوع الاتجار. وقدم "فريق العمل الرئاسي المشترك بين الوزارات لرصد ومكافحة الاتجار بالأشخاص" تقارير حول إنجازات الهيئات في مكافحة الاتجار بالأشخاص. وقد وفرت الهيئات الفدرالية فرصاً لأصحاب المصلحة لتقديم ملاحظاتهم، كما اتسمت أيضاً بالشفافية، وقد شمل ذلك عقد ندوة في البيت الأبيض مع قيادات في القطاع الخاص ومنظمات غير حكومية حول مكافحة الاتجار بالأشخاص في سلاسل الإمداد، ودمج مستشارين من الناجين في برامج التدريب الحكومية وحملات التوعية. وواصلت الحكومة تطبيق خطة العمل الاستراتيجية الفدرالية الخاصة بالخدمات لضحايا الاتجار بالأشخاص في الولايات المتحدة، 2013-2017.

وواصلت الحكومة تدابير التوعية العامة بأسباب الاتجار بالأشخاص وعواقبه. واستمرت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية في تمويل منظمة غير حكومية لإدارة المركز الوطني لموارد مكافحة الاتجار بالأشخاص والخط الهاتفي الساخن المجاني الذي تلقى أكثر من 21,000 مكالمة في عام 2014 من مختلف أنحاء الولايات المتحدة. وعلى صعيد الولايات، فرضت 25 ولاية، أو شجعت، تشغيل خط هاتفي ساخن مجاني خاص بالاتجار ونشر رقمه أو الترويج له. ووفرت السفارات والقنصليات في جميع أنحاء العالم كتيباً بعنوان "إعرف حقوقك" تشمل رقم الخط الساخن القومي وأكدت أن طالبي الحصول على تأشيرات عمل مؤقتة أو تأشيرات تبادل الزوار كانوا يحصلون على تلك الكتيبات ويقرأونها ويفهمونها، وهو جهد أدى في وقت لاحق إلى استلام 791 مكالمة على الخط الساخن القومي. كما بدأ بعض السفارات والقنصليات بعرض فيديو جديد في غرف الانتظار بعنوان "إعرف حقوقك"، متوفر بـ13 لغة. وتوصل تقرير مولته الحكومة الفدرالية بأن هناك حاجة إلى مزيد من التدريب للمسؤولين في القنصليات في مجال اكتشاف الاتجار. ووضعت وزارة المواصلات ووزارة الأمن الوطني حملة توعية بالاتجار لحافلات الركاب تضمنت معلومات وآراء أفاد بها أصحاب المصلحة. وفي عام 2015، واصلت وزارة الأمن الوطني حملة التوعية العامة بالاتجار بالأشخاص التي حملت عنوان "الحملة الزرقاء" ودربت مسؤولين أميركيين ودوليين على تطبيق القانون. واستحدثت

وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية موقعاً على الإنترنت بعنوان "أوقفوا الاتجار" وقامت بحملات توعية بين مجموعات سكانية لم تصلها الحملات في السابق، بينها الزعماء القبليين. واستكملت وزارة التربية والتعليم دليلاً على الإنترنت لمساعدة العاملين في المدارس على التعرف على الضحايا المحتملين واتخاذ الخطوات الملائمة لحماية التلاميذ والعمل مع شركاء في مجال تطبيق القانون. وقامت الوكالة الأميركية للتنمية الدولية بتمويل نشاطات مكافحة للاتجار بالأشخاص في أكثر من 15 بلداً. وقامت لجنة تكافؤ فرص العمل بأكثر من 250 نشاط توعية في مجال مكافحة الاتجار، بينها مقابلات في وسائل الإعلام، وتدريب، وعروض للمجموعات السكانية التي لا تحصل على خدمات كافية. واستهلقت وزارة الزراعة، بالاشتراك مع وزارة الأمن الوطني، حملة تدريب على التوعية بالاتجار بالأشخاص متوفرة لأكثر من 100,000 موظف في وزارة الزراعة في جميع الولايات الخمسين وفي الخارج. وقدمت وزارة الدفاع تدريباً سنوياً على مكافحة الاتجار لجميع العاملين في الوزارة، المدنيين والعسكريين، بما في ذلك عناصر القوات المسلحة قبل نشرهم في الخارج ضمن بعثات حفظ السلام الدولية. كما استمرت الحكومة في القيام بعدد من نشاطات التوعية لموظفيها، بما في ذلك تدريبات توعية عامة، وتدريبات مخصصة للمسؤولين عن عمليات الشراء وعمليات تطبيق القانون، وزادت جهودها لتدريب الموظفين في المكاتب الميدانية. وأشارت منظمات غير حكومية إلى أنه ينبغي أن تؤكد جهود المنع بشكل أفضل على حقوق الضحايا وتدابير الحماية المتوفرة في ظل القانون الفدرالي وينبغي أن تسعى إلى الحصول على آراء الناجين لتحسّن قدرتها على الوصول إلى الضحايا المحتملين.

ووردت تقارير تفيد بوقوع إساءة معاملة، بينها ادعاءات بوقوع اتجار بالأشخاص، للعمال في الولايات المتحدة الموجودين بناء على تأشيرات دخول مرتبطة بعملهم أو غير ذلك من تأشيرات الدخول لغير المهاجرين. وأوصى مكتب مساءلة الحكومة، في تقرير رفعه في آذار/مارس 2015، بزيادة تدابير الحماية الممنوحة للعمال الأجانب. وأفادت منظمات غير حكومية بأن قوانين الولايات المتحدة التي تحكم عمل متعهدي توريد العمال كانت غير كافية، وبأن الاحتيال كان متفشياً بين أولئك المتعهدين. ودعت منظمات غير حكومية، بغية تقليص إمكانية وقوع العمال المهاجرين ضحية للاتجار، إلى إصدار قانون فدرالي يفرض على المتعهدين، علاوة على منعهم من فرض رسوم توظيف على العمال، الكشف عن شروط التوظيف، وتسجيل متعهدي توريد العمال لدى الحكومة، وفرض عقوبات على المتعهدين في حال انتهاكهم لتدابير الحماية هذه. وقد اتخذت وزارة العمل ووزارة الأمن الوطني خطوات، خلال الفترة التي يغطيها التقرير، لتعزيز تدابير حماية العمال في ما يتعلق بالأجور وظروف العمل والشفافية بشأن هوية متعهدي توريد العمال الأجانب، والمزايا وسبل الانتصاف، بما في ذلك الحماية من الانتقام، التي يتعين تقديمها للعمال الحاصلين على تأشيرة H-2B (للعمال المؤقتين غير الزراعيين) والعمال الأميركيين الذين يقومون بأعمال مماثلة. وتحظر برامج تأشيرة الفئة H-2A (للعمال المؤقتين الزراعيين) وفئة H-2B أيضاً القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بفرض رسوم توظيف أو استقطاب أو استقدام، أو أية رسوم أخرى تتعلق بالتوظيف، كما تفرض الفتان الكشف عن شروط العمل.

وقد حظرت وزارة الخارجية، في برنامج تأشيرات J-1 للعمل والسفر في فصل الصيف، قيام زوار برامج التبادل بأعمال تُعتبر خطرة على صحة وسلامة ورفاه زوار التبادل، وواصلت تطبيق برنامج لمراقبة صحة وسلامة ورفاه المشاركين في البرنامج. وقامت الوزارة في صيف عام 2014 بـ 676 زيارة تفقدية إلى أماكن

تواجد زوار برامج التبادل في 33 ولاية، ولدى حلول أوائل عام 2015، كانت قد قامت بـ 54 زيارة تفتيشية على الأماكن في ست ولايات.

ووفرت الحكومة تدريباً على مكافحة الاتجار بالأشخاص لموظفي السلك الدبلوماسي، يهدف إلى منع مشاركتهم في جرائم اتجار أو تسييرها. وقدمت وزارة الخارجية دورات تدريبية في صفوف دراسية وعلى الإنترنت للمسؤولين عن أمن السلك الدبلوماسي والمسؤولين في القنصليات وغيرهم من الموظفين. وواصلت الحكومة جهودها الرامية إلى منع وقوع عمالة قسرية بين الذين يخدمون في المنازل ويعملون لدى موظفي بعثات دبلوماسية أجنبية (أو لدى موظفين أجانب في منظمات دولية) في الولايات المتحدة، بما في ذلك من خلال منع اقتطاع جزء من الأجر كئمن للطعام والإقامة، ومن خلال فرض دفع الأجرة مباشرة للعامل بأداة غير الدفع النقدي. وفي عام 2014، أعلنت وزارة الخارجية نواب رؤساء البعثات الدبلوماسية بالأمر مكررة متطلبات الحكومة الأميركية ومسئولية البعثات الدبلوماسية عن رفاه هؤلاء العمال. ورغم هذه الجهود، أعربت منظمات غير حكومية عن خشيتها من أنه سيكون بإمكان الدبلوماسيين التملص من تدابير الحماية الراهنة الخاصة بخدم المنازل الأجانب، وأوصت الحكومة باتخاذ خطوات إضافية لحماية خدم المنازل الذين يعملون لدى دبلوماسيين أجانب.

وشكل تطبيق القوانين الفدرالية بواسطة جهات مدنية عنصراً مهماً في جهود الحكومة لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وقد استهدفت وزارة العمل الصناعات التي توظف عمالاً مستضعفين، وكان محققو الوزارة الميدانيون في بعض الأحيان أول سلطة حكومية تكتشف ممارسات استغلال العمالة. وواصلت لجنة تكافؤ فرص العمل، التي تفرض تطبيق المادة VII من قانون الحقوق المدنية لعام 1964 وغيره من القوانين المتعلقة بالتمييز في العمل، واصلت الملاحقة القانونية في ثلاث دعاوى تتعلق باتجار بالأشخاص، وذلك نيابة عن أكثر من ألف مدع.

يجيز القانون الفدرالي للشخص الذي تم الاتجار به رفع دعوى مدنية في المحاكم. في عام 2015، حكمت هيئة محلفين فدرالية بدفع 14 مليون دولار تعويضاً عن الأضرار لخمسة عمال أجانب من الهند وقعوا ضحايا في خطة اتجار بالأشخاص للاستغلال في العمل في مسيسيبي، ورفعوا دعاوى مدنية تطالب بالعتل والضرر. وكان ذلك أضخم مبلغ على الإطلاق تحكم به هيئة محلفين في قضية اتجار بالعمالة في الولايات المتحدة. وأشارت منظمات غير حكومية إلى أهمية أحكام قوانين الولايات، مثل القوانين المدنية الخاصة بولاية كاليفورنيا، التي تجيز رفع دعاوى المطالبة بالتعويض بالنيابة عن الضحايا.

تنص القوانين الأميركية على الاختصاص خارج حدود الولاية القضائية في جرائم السياحة الجنسية التجارية مع الأطفال في دول أجنبية التي يرتكبها مواطنون أميركيون. وقام مكتب التحقيقات الفدرالي بست عمليات اعتقال أدت إلى توجيه ست لوائح اتهام رسمية وتمت إدانة شخصين بتهم السياحة الجنسية التجارية مع الأطفال في السنة المالية 2014. واتخذت وزارة الأمن الوطني في عام 2014 خطوات استباقية لمنع السياحة الجنسية التجارية مع الأطفال وتشاطرت المعلومات مع نظرائها الأجانب في مجال تطبيق القانون بشأن الأشخاص المسجلين لديها كمرتكبي ممارسة الجنس مع الأطفال، وذلك قبل سفرهم من الولايات المتحدة إلى

الخارج. وقامت وزارة الأمن الوطني بأكثر من 45 عملية اعتقال مرتبطة بالسياحة الجنسية التجارية مع الأطفال في السنة المالية 2014.

بذلت الحكومة الأميركية جهوداً لتقليص الطلب على الجنس التجاري والعمالة القسرية في الفترة التي يغطيها التقرير. وعملت وزارة الأمن الوطني مع شركاء في المدن والولايات على رفع مستوى الوعي بالاتجار قبل مباراة السوبر بول في 2015. وأعلنت وزارة الدفاع سياسة جديدة تحظر على عناصر القوات المسلحة الأميركية في كوريا الجنوبية دفع أجر للحصول على رفقة العاملات في ما يعرف باسم "البارات المثيرة" بسبب ارتباط تلك البارات بالدعارة والاتجار بالأشخاص لغرض الاستغلال في الجنس التجاري. وحققت وزارة الدفاع في 39 حالة ادعى فيها أن عناصر في القوات المسلحة خرقتوا حظر الوزارة المتعلق بالحصول على الجنس التجاري، وذلك في زيادة عن الـ 27 حالة التي حققت فيها العام الماضي.

عدّلت الحكومة عام 2015 قانون المشتريات الفدرالية لتعزيز تدابير الحماية ضد الاتجار بالأشخاص في العقود الفدرالية، بما في ذلك من خلال منع المتعاقدين والذين يشكلون سلسلة إمدادهم من فرض رسوم توظيف على العمال، ومن استخدام متعهدي توريد العمال الذين لا يلتزمون بقوانين العمل المحلية في البلد الذي يتم فيه التعاقد معهم أو يقومون بممارسات استقطاب واستقدام وتوظيف مضللة أو احتيالية. وقام مكتب التحقيقات الفدرالي وغيره من وكالات تطبيق القانون بالتحقيق في ادعاءات بوجود عبودية دين ورسوم توظيف باهظة تم فرضها على رعايا دول ثالثة يعملون في الخارج ضمن عقود معينة مع الحكومة الأميركية. ولم ترد أية تقارير باتخاذ إجراءات مدنية أو محاكمات جنائية أو اتخاذ أية إجراءات عقابية أخرى بحق أرباب العمل والمتعاقدين مع الأيدي العاملة غير الممثلين للقوانين، بما في ذلك منع أرباب العمل والمتعاقدين مع العمال غير الممثلين من المشاركة في البرامج الأميركية.

قامت وزارة العمل بتحديث لائحة البضائع والسلع التي لديها من الأسباب ما يجعلها تعتقد أنها من نتاج عمالة أطفال أو عمالة قسرية، أي أنها تنتهك المعايير الدولية، بحيث أصبحت تشمل أيضاً على اللحوم والمشروبات الروحية. وترجمت الوزارة أليتها المنشورة على الإنترنت، التي تقدم الإرشادات للمؤسسات التجارية وغيرها من أصحاب المصلحة حول مواجهة عمالة الأطفال والعمالة القسرية في سلاسل الإمداد أو التوريد العالمية، وذلك إلى ثلاث لغات.

تقدم وزارة الداخلية خدمات، بصورة مباشرة أو من خلال عقود أو منح أو اتفاقات، إلى 566 قبيلة معترف بها فدرالياً ويبلغ عدد المستفيدين من الخدمة 1.9 مليون هندي أميركي من السكان الأصليين ومن سكان أسكا الأصليين، يُعرف أن بينهم مجموعات مستضعفة يسهل تحويلها إلى ضحايا اتجار بالأشخاص. وفي السنة المالية 2014، استمرت وزارة الداخلية في توعية العديد من وكالات تطبيق القانون التابعة للحكومة الفدرالية ولسلطات الولايات والسلطات القبلية لتحديد كيفية تأثير الاتجار بالأشخاص على المجتمعات القبلية وتحديد الممارسات التي تؤدي إلى الاتجار والخدمات اللازمة للضحايا. وواصلت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية استضافة جلسات استماع أهلية مع زعماء القبائل، وجعلت الاتجار بالأشخاص جزءاً لا يتجزأ من نشاطات التشاور مع قبائل سكان أميركا الأصليين، وأصدرت مذكرة إعلامية حول الاتجار بالأشخاص لجميع الكيانات الـ 183 التي تتلقى المنح من مكتب شؤون الهنود الأميركيين في مختلف أنحاء البلد وفي

المناطق التابعة للولايات المتحدة في المحيط الهادئ. ومولت وزارة الصحة والخدمات الإنسانية منظمة غير حكومية توفر التعليم وتطوير فرص العمل للشبان الهنود الأميركيين المعرضين بدرجة كبيرة لخطر الاستغلال في الجنس التجاري واستهلت برامج تدريب تجريبية لمقدمي الرعاية الصحية الذين يقدمون الخدمات للضحايا المحتملين للاتجار بالأشخاص في منطقة باكن في ولاية داكوتا الشمالية. وتتضمن الصعوبات التي يواجهونها الافتقار إلى بنية تحتية للعدالة الجنائية ملائمة لاحتياجات مناطق الهنود الأميركيين وندرة الخدمات الاجتماعية للضحايا.

مناطق الجزر الأميركية

يعتقد أن جميع أشكال الاتجار بالأشخاص تحدث في مناطق الجزر الأميركية. ففي كومونولث بورتوريكو، تمت خلال الفترة التي يغطيها التقرير إدانة متّجر بالأطفال للاستغلال الجنسي التجاري وحكم عليه بالسجن فترة تزيد عن 24 سنة. وقامت دائرة الشرطة في بورتوريكو ووزارة الأمن الوطني بالتحقيق في هذه القضية، بينما قامت وزارة العدل بمقاضاتها في محكمة فدرالية. وفي حين تتناول ثلاثة بنود في قانون بورتوريكو الجنائي الاتجار بالأشخاص والاستعباد، إلا أنه لم يتم تحديث القانون ليتماشى مع قوانين مكافحة الاتجار بالأشخاص الحديثة. وفي الجزر العذراء الأميركية، لم يتم اعتماد تشريع خاص بمكافحة الاتجار بالأشخاص كان قد تم تقديمه في دورة سابقة. وفي عام 2014، مولت وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية دورات تدريبية على مكافحة الاتجار بالأشخاص في بورتوريكو والجزر العذراء الأميركية. وفي غوام، كان هناك فريق عمل لمكافحة الاتجار يتألف من أربع لجان: التوعية والأبحاث، والتدخل، وتطبيق القانون، وخدمات الضحايا. كما تزعمت وزارة العدل فريق عمل في كومونولث جزر ماريانا الشمالية. لم يُعرف عن عمليات تحقيق أو ملاحقة قانونية أو تعرّف على ضحايا لا في جزر ساموا الأميركية ولا في كومونولث جزر ماريانا الشمالية، ولا في غوام، أو في الجزر العذراء الأميركية خلال الفترة التي يغطيها التقرير.